

يومة الإنقاذ الوطني



ديوان رئاسة الوزراء

قرار مجلس الوزراء

رقم (69) لسنة 2015 ميلادية

بيان تمديد فترة استلام طلبات التعويض

أو الرد للجان التمويضات عن العقارات الخاصة للقانون رقم (٤) لسنة ١٩٧٨ ميلادي
والوحدات الإنتاجية والخدمة المزحوف عليها

مجلس الوزراء

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته .
 - وعلى القانون المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتها .
 - وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (44) لسنة 2014 ميلادية بشأن اعلان حالة التفير وتكليف حكومة انقاذ وطني .
 - وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (46) لسنة 2014 ميلادية في شأن منح الثقة لحكومة الانقاذ الوطني .
 - وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (36) لسنة 2015 ميلادية بشأن إقالة رئيس حكومة الانقاذ الوطني .
 - وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة (سابقا) رقم (108) لسنة 2006 ميلادية ، بالإجراءات والأسس والضوابط الخاصة باستكمال التعويض عن العقارات الخاضعة لأحكام القانون رقم (4) لسنة 1978 ميلادية بتقرير بعض الأحكام الخاصة بالملكية العقارية .
 - وعلى كتاب وزير العدل رقم (1656) المؤرخ في 06 / 04 / 2015 ميلادي .
 - وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (د.ش.م/ 117) المؤرخ 16 / 04 / 2015 ميلادي .
 - وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الثاني عشر لسنة 2015 ميلادي .

۲۰

مادّة (١)

يمدد ميعاد قبول طلبات التعويض أو الرد للجان التعويضات عن العقارات الخاضعة للقانون رقم (٤) لسنة 1978 ميلادي والوحدات الإنتاجية والخدمية المزحوف عليها ، لمدة ستة أشهر تبدأ من يوم 01/05/2015 م وتنتهي يوم 31/10/2015 م.

(2) مادة

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويلغى كل حكم يخالف أحکامه، وعلى الجهات المختصة تنفيذه، وينشر في الجريدة الرسمية.

مجلـس الـوزـراء



صلفي ١٥٢ / ٦ / ٢٠١٤
الموافق: ٢١ / ٤ / ٢٠١٥
ميلادية